

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٥٢٠ لسنة ٢٠١٨

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى ما قرره مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٠٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١٥ :

وعلى طلب محافظ الإسكندرية :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض من أملاك الدولة الخاصة بمساحة ٢٥٢٠ م٢، والكافئنة بوسط المدينة بمحافظة الإسكندرية ، بالمجان ، لصالح الشركة القابضة لكهرباء مصر ، والمقام عليها محطة محولات وسط المدينة ، اعتباراً من تاريخ موافقة مجلس الوزراء بجلسته رقم (١٠٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١١/١٥ ، وفقاً للحدود والأبعاد المبينة بالرسم الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

تستخدم الأرض في الغرض المخصصة له ، ولا يجوز التصرف فيها كلها أو بعضها بأي نوع من أنواع التصرفات ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم سحب الأرض وإلغاء التخصيص .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٥ ذى القعدة سنة ١٤٣٩ هـ

(الموافق ٧ أغسطس سنة ٢٠١٨ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولي

